

Distr.  
LIMITED

A/CN.4/L.571  
12 August 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



### لجنة القانون الدولي

#### الدورة الخمسون

جنيف، ٢٠ نيسان/أبريل - ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨

نيويورك، ٢٧ تموز/يوليه - ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٨

### مشروع تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخمسين

المقرر: السيد كرسstofر جون روبرت دوغارد

### الفصل الثاني

#### موجز أعمال اللجنة في دورتها الخمسين

١ - نظرت لجنة القانون الدولي في التقرير الأولي المقدم من المقرر الخاص لموضوع "الحماية الدبلوماسية" الذي تناول الطابع القانوني للحماية الدبلوماسية وطبيعة القواعد التي تحكم الموضوع. وأنشأت اللجنة فريقاً عاملاً للنظر فيما يمكن التوصل إليه من استنتاجات على أساس مناقشة النهج الذي يتبع في تناول الموضوع وتقديم توجيهات فيما يتعلق بالقضايا التي ينبغي أن يغطيها تقرير المقرر الخاص في الدورة القادمة للجنة. واقترح الفريق العامل، في الجزء الخاص بالاستنتاجات من تقريره، أن يركز المقرر الخاص في تقريره الثاني على القضايا التي أثارت في الفصل ١ "أساس الحماية الدولية" من المخطط العام الذي اقترحه الفريق العامل في العام الماضي<sup>(١)</sup>.

٢ - وفيما يتعلق بموضوع "الأعمال التي تقوم بها الدول من جانب واحد"، ناقشت اللجنة التقرير الأول للمقرر الخاص. وتركزت المناقشة أساساً على نطاق الموضوع، وتعريف وعناصر الأعمال التي تتم من جانب واحد، ونهج معالجة الموضوع والشكل النهائي لعمل اللجنة بشأنه. وكان هناك اتفاق عام على أن يقتصر الموضوع على الأعمال التي تقوم بها الدول من جانب واحد لغرض إحداث آثار قانونية دولية ووضع مشاريع

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١٠ (A/52/10).

الفقرة ١٨٩.

المواد الممكنة والتعليقات على المسألة. وطلبت اللجنة من المقرر الخاص، لدى إعدادهِ لتقريرهِ الثاني، أن يقدم مشاريع مواد عن تعريف الأعمال التي تتم من جانب واحد وعن نطاق مشاريع المواد وأن يواصل تقدمه في دراسة الموضوع، مركزاً على الجوانب المتعلقة بالتفاصيل وبتحديد شروط صحة الأعمال التي تقوم بها الدول من جانب واحد.

٣ - وفيما يتعلق بموضوع "المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي"، اعتمدت اللجنة، في القراءة الأولى، مجموعة تضم ١٧ من مشاريع المواد عن منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطرة والتعليقات عليها (الفصل السادس) وقررت إحالة مشاريع المواد إلى الحكومات لتقديم تعليقاتها وملاحظاتها عليها.

٤ - وفيما يتعلق بموضوع "مسؤولية الدول"، نظرت اللجنة في التقرير الأول للمقرر الخاص الذي تناول القضايا العامة المتصلة بالمشروع، والتميز بين "الجنايات" والمسؤولية "الجنائية"، والمواد من ١ إلى ١٥ من الجزء الأول من المشروع. وأنشأت اللجنة فريقاً عاملاً لمساعدة المقرر الخاص في النظر في القضايا المختلفة خلال القراءة الثانية لمشاريع المواد. وقررت اللجنة إحالة مشاريع المواد من ١ إلى ١٥ إلى لجنة الصياغة. وأحاطت اللجنة علماً بتقرير لجنة الصياغة عن المواد ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ٧ و ٨ و ٨ مكرراً و ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٥ مكرراً وألف. كما أحاطت اللجنة علماً بحذف المواد ٢ و ٦ والمواد من ١١ إلى ١٤.

٥ - وفيما يتعلق بموضوع "الجنسية في حالة خلافة الدول"، نظرت اللجنة في التقرير الرابع للمقرر الخاص وأنشأت فريقاً عاملاً للنظر في مسألة تحديد الاتجاه الممكن أن يمضي فيه العمل في الجزء الثاني من الموضوع الذي يتناول جنسية الأشخاص القانونيين (الفصل الثامن). وترد الاستنتاجات الأولية للفريق العامل في مرفق هذا التقرير.

٦ - وفيما يتعلق بموضوع "التحفظات على المعاهدات"، نظرت اللجنة في التقرير الثالث للمقرر الخاص بشأن تعريف التحفظات (والإعلانات التفسيرية). واعتمدت اللجنة سبعة مشاريع لمبادئ توجيهية عن تعريف التحفظات، والغرض من التحفظات، والحالات التي تصاغ بشأنها تحفظات، والتحفظات الإقليمية النطاق، والتحفظات التي تصاغ عندما يتم الإبلاغ عن تطبيق إقليمي، والتحفظات التي تصاغ صياغة مشتركة والعلاقة بين التعاريف ومقبولية التحفظات.

٧ - وفيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة خلال ما تبقى من فترة السنوات الخمس، أكدت اللجنة على ضرورة الالتزام قدر الإمكان بالبرنامج الذي وضع خلال دورتها التاسعة والأربعين (الفصل العاشر، الفرع باء).

٨ - وينبغي للفريق العامل المعني ببرنامج العمل الطويل الأجل أن يواصل عمله في الدورة المقبلة (الفصل العاشر، الفرع جيم).

٩ - وقررت اللجنة أيضا أن يقدم المقررون الخاصون تقاريرهم في مواعيدها لضمان إتاحتها بصورة عاجلة بجميع اللغات قبل بداية الدورة (الفصل العاشر، الفرع دال).

١٠ - وقد مثلت اللجنة في مؤتمر الأمم المتحدة للمفوضين عن إنشاء محكمة جنائية دولية. وأعرب المؤتمر عن تقديره العميق للجنة القانون الدولي (الفصل العاشر، الفرع هـ).

١١ - واحتفلت اللجنة بالذكرى الخمسين لإنشائها بأن (أ) عقدت حلقة دراسية عن تقييم عمل اللجنة من وجهة نظر نقدية والدروس المستفادة للمستقبل؛ (ب) تتلقى اللجنة حاليا المنشورين التاليين: "نحو قانون دولي أفضل: لجنة القانون الدولي في سنتها الخمسين" و "دليل تحليلي لأعمال لجنة القانون الدولي، ١٩٤٩-١٩٩٧"؛ (ج) أنشأت موقعا للجنة القانون الدولي على الشبكة الالكترونية ستضطلع بأعبائه شعبة التدوين (الفصل العاشر، الفرع و).

١٢ - وأجرت اللجنة حوارات مفيدة مع محكمة العدل الدولية واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية واللجنة القانونية للبلدان الأمريكية ولجنة المستشارين القانونيين المعنية بالقانون الدولي العام التابعة لمجلس أوروبا (الفصل العاشر، الفرع ي).

١٣ - وعقدت حلقة دراسية تدريبية حضرها ٢٣ مشاركا كلهم من جنسيات مختلفة (الفصل العاشر، كاف).

١٤ - وألقيت محاضرة تذكارية تكريما للسيد غيلبرتو أمادو، وهو عضو سابق في اللجنة من البرازيل (الفصل العاشر، الفرع لام).

١٥ - واتفقت اللجنة على أن تعقد دورتها القادمة في مكتب الأمم المتحدة بجنيف خلال الفترة من ٣ أيار/ مايو إلى ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩، وأن تعقد دورتها لسنة ٢٠٠٠ خلال الفترة من ٢٤ نيسان/أبريل إلى ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ والفترة من ٣ تموز/يوليه إلى ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ (الفصل العاشر، الفرع هـ).

— — — — —